

49021 - حكم التهنة بالعيد والمصافحة والمعانقة بعد الصلاة

السؤال

ما حكم التهنة بالعيد ؟ وما حكم المصافحة والمعانقة بعد صلاة العيد ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ورد عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كان يهنئ بعضهم بعضاً بالعيد بقولهم : تقبل الله منا ومنكم .

فعن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا التَّقَوْا يَوْمَ الْعِيدِ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ . قَالَ الْحَافِظُ : إِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ يَوْمَ الْعِيدِ : تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ . نقله ابن قدامة في "المغني" .

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية في "الفتاوى الكبرى" (2/228) : هَلْ التَّهْنِئَةُ فِي الْعِيدِ وَمَا يَجْرِي عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ : " عِيدُكَ مُبَارَكٌ " وَمَا أَشْبَهَهُ ، هَلْ لَهُ أَصْلٌ فِي الشَّرِيعَةِ ، أَمْ لَا ؟ وَإِذَا كَانَ لَهُ أَصْلٌ فِي الشَّرِيعَةِ ، فَمَا الَّذِي يُقَالُ ؟

فأجاب :

"أَمَّا التَّهْنِئَةُ يَوْمَ الْعِيدِ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ إِذَا لَقِيَهُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ : تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكُمْ ، وَأَحَالَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ ، فَهَذَا قَدْ رُوِيَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَفْعَلُونَهُ وَرَخَّصَ فِيهِ ، الْأُئِمَّةُ ، كَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ . لَكِنْ قَالَ أَحْمَدُ : أَنَا لَا أُبْتَدِئُ أَحَدًا ، فَإِنْ ابْتَدَأَنِي أَحَدٌ أَجَبْتَهُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ جَوَابَ التَّحِيَّةِ وَاجِبٌ ، وَأَمَّا الْإِبْتِدَاءُ بِالتَّهْنِئَةِ فَلَيْسَ سُنَّةً مَأْمُورًا بِهَا ، وَلَا هُوَ أَيْضًا مَا نُهِيَ عَنْهُ ، فَمَنْ فَعَلَهُ فَلَهُ قُدُوةٌ ، وَمَنْ تَرَكَهُ فَلَهُ قُدُوةٌ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ" اهـ .

وسئل الشيخ ابن عثيمين : ما حكم التهنة بالعيد ؟ وهل لها صيغة معينة ؟

فأجاب :

"التهنة بالعيد جائزة ، وليس لها تهنة مخصوصة ، بل ما اعتاده الناس فهو جائز ما لم يكن إثمًا" اهـ .

وقال أيضاً :

"التهنئة بالعيد قد وقعت من بعض الصحابة رضي الله عنهم ، وعلى فرض أنها لم تقع فإنها الا^١ن من الأمور العادية التي اعتادها الناس ، يهنئ بعضهم بعضاً ببلوغ العيد واستكمال الصوم والقيام" اهـ .

وسئل رحمه الله تعالى : ما حكم المصافحة ، والمعانقة والتهنئة بعد صلاة العيد ؟

فأجاب :

"هذه الأشياء لا بأس بها ؛ لأن الناس لا يتخذونها على سبيل التعبد والتقرب إلى الله عز وجل ، وإنما يتخذونها على سبيل العادة ، والإكرام والاحترام ، ومادامت عادة لم يرد الشرع بالنهي عنها فإن الأصل فيها الإباحة" اهـ .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (210-16/208) .